المحاضرة الخامسة :

الاستدلال و الاستشهاد

الكفاءات المستهدفة :

-أن يتعرّف الطّالب على مفهوم الاستدلال في البحث اللّغوي.

- أن يتعرّف الطّالب على أنواع الاستدلال في البحث اللّغوي.

- أن يتعرّف الطّالب على مفهوم الاستشهاد في البحث اللّغوي.

تمهيد:

الاستقراء والاستنباط شكلين من أشكال الاستنتاج في البحث العلمي يستعين بهما الباحث المختصّ للوصول إلى نتائج علميّة تقترب نوعا ما إلى اليقين إذا احترم الباحث فيهما قواعد المنهج العلمي،وقد تكون هذه النّتيجة المتوصّل إليها تعتمد في صحّتها وقبولها على صحّة الدّليل وقوّته؛ فهي بحاجة إلى دليل لقيامها وإلى شاهد على صحّتها.

أولا الاستدلال:

الاستدلال كلمة مشتقّة من الفعل دلّ بمعنى أرشد وطلب الدّليل ففي قولنا دلَّ الشَّخصَ إلى الشَّيءِ، دلَّ الشَّخصَ على الشَّيءِ :أرشده وهداه إليه،وعرفة الكفوي بقوله :« الِاسْتِدْلَال: لُغَة: طلب الدَّلِيل وَيُطلق فِي الْعرف على إِقَامَة الدَّلِيل مُطلقًا من نَص أَو إِجْمَاع أَو غَيرهمَا، وعَلى نوع خَاص من الدَّلِيل وَقيل: هُوَ فِي عرف أهل الْعلم تَقْرِير الدَّلِيل لإِثْبَات الْمَدْلُول سَوَاء كَانَ ذَلِك من الْأَثر إِلَى الْمُؤثر أَو بِالْعَكْسِ» [1].

ويقابله في اللغة الأجنبية مصطلح "Inférence"والاستدلال في عرف البحث العلميّ: « هو البرهان الذي يبدأ من قضايا مسلَّم بها،ويسير إلى قضايا أخرى تنتج عنها بالضرورة، دون الالتجاء إلى التّجربة، وهذا السّير يكون بواسطة القول أو الحساب»[2]، وتشير عدّة موسوعات علميّة ومراجع إلى أنّ الاستدلال يستخدم للدّلالة على معان مختلفة من بينها[3]:

- التّعقّل أو التّفكير المستند إلى قواعد معيّنة مقابل العاطفة والإحساس والشعور.
- الدّليل أو الحجّة أو السبب الدّاعم لرأي أو قرار أو اعتقاد.
- العمليّة العقليّة التي يتمّ بموجبها التّوصّل إلى قرار أو استنتاج.
- الإقناع مقابل الإيمان الفطري.
- القدرة على الاستنباط أو الاستقراء في المنطق والفلسفة .
- توليد معرفة جديدة باستخدام قواعد واستراتيجيّات معيّنة في التّنظيم المنطقيّ لمعلومات متوافرة.

---

[1] **كتاب الكليّات** ،الكفوي(أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني)،تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1998م، ص 114.

[2] **مناهج البحث**، عبد الرحمن بدوي ،ص82.

[3] **تعليم التّفكير –مفاهيم وتطبيقات–**، فتحي جروان، ط3، دار الفكر، عمان، 2007م،ص 256 .

فالاستدلال إذن عبارة عن عمليّة سلوكيّة منهجيّة لتحصيل الحقيقة العلميّة عن طريق طلب الدّليل لبناء القاعدة أو النظريّة أو القانون ،ويرتبط مفهومه ارتباطا وثيقا مع التّفكير حيث أنّه عمليّة ذهنيّة منظّمة تتضمّن وضع المعلومات أو المواقف أو الخبرات بطريقة منظّمة بحيث تؤدّي إلى استنتاج منطقيّ أو تؤدّي إلى قرار أو حلّ مشكلة[1] .

وإذا رجعنا إلى علوم العربية عند القدماء نجد أنّ الاستدلال من أهمّ الآليات العقليّة التي استند إليها الخطاب العربيّ في إنتاج معارفه ونقلها،فنجد أنّ علم النّحو مثلا عمليّة عقليّة أساسها القدرة على تبرير صحّة الحكم النّحوي،أو فساده وفقا لأدلّة نحويّة توجد في تعاريف المفهوم النّحوي، وأصول القواعد المعروفة في كتب النّحو،وقوام الاستدلال فيه تبيان الأحكام النّحوية،والأدلّة التي تقوم عليها،والملاحظ أنّ الاستدلال بصفة عامّة كان له حضور واضح في علم أصول النّحو حتى وإن لم يصرّح بذلك،يقول السيوطي(ت 911هـ) في علم أصول النحو هو« علم يبحث فيه عن أدلّة النّحو الإجماليّة من حيث هي أدلّته، وكيفيّة الاستدلال بها، وحال المستدلّ»[2] ؛ففي هذا التّعريف نجد السّيوطي فيه قد ربطه بكيفية الاستدلال بالأدلّة الإجماليّة ؛وإذا تفحّصنا معنى الكيفيّة فهي الطّريقة المعتمدة في التّعامل مع الأدلّة النّحوية حيث يقول السّيوطي:« وقولي:"وكيفية الاستدلال بها"؛ أي عند تعارضها ونحوه، كتقديم السّماع على القياس، واللّغة الحجازيّة على التّميميّة إلا لمانع، وأقوى العلّتين على أضعفهما، وأخفّ الأقبحين على أشدّهما قبحا إلى غير ذلك»[3]،ولعلّ هذا ما أدّى بأحد الباحثين إلى وصف علم أصول النّحو بأنّه منهج الاستدلال النّحويّ، يقول محمد عبد العزيز عبد الدّايم:« أصول النّحو منهج الاستدلال النّحويّ»[4].

ثانيا: أنواع الاستدلال:

إنّ طلب الدّليل للوصول إلى الحقيقة العلميّة،يكون بالاستدلال الاستقرائي أو الاستنباطي أو قد يكون بالأسلوبين معا في آن واحد،وهذا هو الغالب في الأبحاث العلميّة الحديثة؛ بل

---

[1] **تعليم التّفكير و مهاراته**، سعيد عبد العزيز ، دار الثّقافة ، عمان،2007م، ص 191.

[2] **الاقتراح في أصول النّحو**، جلال الدين السيوطي، ط2،ضبطه وعلق عليه عبد الحكيم عطية وراجعه وقدم له علاء الدين عطية، دار البيروتي، دمشق، سوريا،2006م، ص 21.

[3] **المرجع نفسه**، ص 23.

[4] **الاستدلال النّحوي نحو نظريّة معاصرة لأصول النّحو العربي**، محمد عبد العزيز عبد الدايم، ط1،القاهرة،مصر ، 2007م ص 20.

والقديمة عند العرب أيضا . وعلى هذا فالاستدلال نوعان:

أ/ الاستدلال الاستقرائي:

إذا كان الاستقراء هو تتبّع الجزئيّات من أجل الوصول إلى نتيجة ،وتعرّف مهارة الاستدلال الاستقرائي بأنّها استدلال عقليّ تنطلق من فرضيّة أو مقولة أو ملاحظة، وتتضمن إما القيامٌ بإجراءات مناسبة لفحص الفرضيةٌ من أجل نفيهًا أو إثباتها وإما التوصل إلى نتيجة أو تعميم بالاستناد إلى الملاحظة أو المعطياٌت المتوافرة[1] ، ومثال ذلك ظاهرة الإدغام التي أصبحت قانونا بعد استقراء علماء العربيّة الأوائل لكلام العرب ، وللقراءات القرآنيةّ المختلفة أي أنّهم طلبوا الأدلّة التي يقام عليها القانون من الواقع مباشرة،ولا شكّ أن استقراءهم كان تامّا، فقد مسحوا شبه الجزيرة مسحا كاملا في رقعتها الفصيحة لم ير له مثيل[2] ، وبذلك كانت الأدلّة كثيرة لقيام هذا القانون وصحّته.

ب/الاستدلال الاستنباطي:

يتأسّس الاستنباط على استخلاص حالات خاصّة من حالة عامّة مسلّم بها ، والتّفكير الاستنباطي يظهر في قدرة الفرد على تطبيق القواعد العامّة على حالات فرديّة لاختبار مدى وقوع هذه الحالات الخاصّة ضمن الحالة العامّة[3] ، فمهارة الاستدلال الاستنباطي يمكن التوصّل إليها من خلال ملاحظة بعض الأجزاء من الكلّ وربطها بصورة منطقيّة للتّوصّل إلى الحقائق العامّة سواء أكان ذلك باستخدام المعلومات العامّة أو القوانين أو النظرياٌت.

ويتكوّن الاستدلال الاستنباطي من جزأين رئيسين هما [4]:

- الأدلّة أو المعلومات التي تقدّم لإثبات الأمر أو القضيةِ موضع الاهتمام وتسمى "مقدّمات" أو" دليلٌ."
- النّتيجة التي تمّ التّوصّل إليها بمعالجة الأدلّة والمعلومات المعطاة ،وتسمّى" مدلولاً عليه."

---

[1] **التّفكير بطرق مختلفة**،زايد فهد ، عمان ، دار النفائس، 2009م، ص 118.

[2] ينظر: **السّماع اللّغوي العلمي عند العرب ومفهوم الفصاحة**، عبد الرحمن الحاج صالح، سلسلة علوم اللسان عند العرب، الجزائر ، العدد1، 2012م،ص 323.

[3] **التّفكير من منظور تربوي**، إبراهيم مجدي ،عالم الكتب، القاهرة،2005م، ص 331 .

[4] **تعليم التّفكير –مفاهيم وتطبيقات**–،فتحي جروان، ص 263.

ثانيا :الاستشهاد.

إن كلمة الاستشهاد من فعل شهد يشهد شهادة أي خبر قاطع ، يقول ابن منظور:

«الشّاهدُ:العَالِم الذي يبيّن ماعلمه،واستشهده سأله الشّهادة:وفي قوله تعالى:﴿وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ ﴾ البقرة[282،] ،والشّهادة خبر قاطِع، تقول منه: شهِدَ الرّجل على كذا،وشهِد الشّاهِدُ عند الحاكم أي بيّنَ ما يعلمه وأظهره، يدلّ على ذلك قوله عزوجل ﴿مَا كَانَ لِلۡمُشۡرِكِينَ أَن يَعۡمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلۡكُفۡرِۚ ﴾التوبة [17] والمشاهدة ؛ المعاينة وأشهدته على كذا فشهد عليه أي صار شاهدا عليه والشّاهد؛ اللّسان من قولهم لفلان شاهدٌ حسنٌ أي عبارة جميلة»[1]، فالمعنى اللّغوي العام للاستشهاد هو طلب الشّهادة.

ويقول أبو هلال العسكري في مفهوم الاستشهاد« الشّاهد نقيض الغائب في المعنى، ولهذا سمّيَ ما يُدْرَكُ بالحواس و يعُلَمُ ضرورة شاهدا وسُمِّيَ ما يعلمُ بشيء غيره، وهو الدّلالة غائبا كالحياة، والقدرة، وسمِّيَ القديم شاهدا لكلّ نجوى لأنّه يعلم جميع الموجودات بذاته فالشّهادة علم يتناول الموجود»[2] ،فالشاهد هو الكاشف الذي نستطيع من خلاله تبين صحة قاعدة ما من فسادها.

أمّا المعنى الاصطلاحي للشّاهد؛فهو«عبارة عمّا كان حاضرا في قلب الإنسان، وغلب عليه ذكره، فإن كان الغالب عليه العلم فهو شاهد العلم، وإن كان الغالب عليه الحقّ، فهو شاهد الحقّ»[3]، فالشّاهد هو الدّليل الذي يُعتمد عليه في الأخذ بقاعدة ما، ورفض أخرى؛ أو هو ما يذكرُ لإثبات قاعدة كليّة»[4]،وعليه فالمقصود بالشّاهد في البحث العلميّ فهو طلب الدّليل الذي يبيّنِ صحّة النّتيجة التي وصل إليها الباحث، أو هو طلب الشّاهد على صحّة القاعدة التي تمّ بناؤها.

---

[1] **لسان العرب**، ابن منظور، مادة (ش ه د)،ج2، ص 374-375.

[2] **الفروق في اللّغة** ،أبوهلال العسكري،ط5، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة،بيروت،1981م ص88.

[3] **التّعريفات**، السيّد الشّريف علي الجرجاني ، ط1، اعتنى به مصطفى يعقوب، مؤسسة الحسنى، الدّار البيضاء، المغرب ،2006م ، ص 139.

[4] **مصادر التراث النّحوي** ،محمود سليمان ياقوت، ط1، دار المعرفة الجامعيّة ، مصر،2003م، ص 07.

ومن خلال ما تقدّم يتبيّن بأنّ هناك تداخل بين الاستدلال والاستشهاد ؛لأنّ الاثنين معا يرتكزان على إقامة الدّليل ،ولكن هناك فرق بينهما،فالاستدلال هو طلب الدّليل لإقامة القاعدة كما رأينا، أما الاستشهاد فهو طلب الدّليل على صحّة هذه القاعدة؛ أي أنّ الاستدلال يكون قبل وضع القاعدة وهو أساس قيامها،بينما يكون الاستشهاد بعد وضعها كدليل على صحّتها؛ وإذا كان دليل الاستدلال قد يكون من الواقع الخارجي أو من إنتاج العقل المحض، فإنّ دليل الاستشهاد لا يكون إلا من الواقع الخارجي أي أنه دليل مادي يخضع للملاحظة والتجريب وهو لا يمثّل إلا جزءا أو عيّنة صغيرة جدّا ممّا تمّ استقراؤه لبناء القاعدة.

وعند علماء العربيّة نجد حضورا قويّا للشّاهد في إثبات صحّة قاعدة نحويّة أو نفيها من المادّة المحتجّ بها ؛يقول علي أبو المكارم«الاستشهاد ذكر الأدلّة النّصيّة المؤكّدة للقواعد النّحويّة ، أي التي تنبني عليها هذه القواعد»[1] ،أو«هي تلك الأقوال –من نثر أو شعر أو قراءة قرآنيّة – التي يُحتجّ بها للقاعدة النّحويّة اطّرادا أو شذوذا»[2]،و يرى محمد عيد أن الاستشهاد هو« الإخبار بما هو قاطع في الدّلالة على القاعدة من شعر ونثر ، فالشّاهد في المصطلح النّحوي ما يسوقه النّحاة من أدلّة لغويّة يستنبطونها من لغة العرب الفصحاء شعرا كانت أو نثرا لتكون شاهدا على قواعدهم النّحويّة»[3].

فالاستشهاد هو توظيف اللّغوي لمجموعة من الأقوال التي بلغت مستوى عالٍ من الفصاحة.

كما وضّح عبد الرحمن الحاج صالح الفرق بين الاستدلال والاستشهاد في الدّراسات النّحويّة عندما ردّ على أولئك الذين ينتقدون قواعد النّحو على أساس أنّها قامت على استقراء ناقص تَمَثَّلَ في تلك الشّواهد التي ذكرها علماؤنا في كتب النّحو ،واللّغة هي المادّة التي استقراها هؤلاء العلماء لاستنباط القواعد النّحويّة والصّرفيّة وغيرها، وكذلك بالنّسبة إلى اللّغة، فقد يستشهد اللّغوي على وجود مفردة بمدلول معيّن بآية قرآنيّة أو بيت شعر أو كليهما، مثل النّحوي، ظنّا منهم–أي معاصرينا –أنّ العلماء القدامى قد عرضوا هذه الشّواهد لا كدليل فقط على صحّة ما بنوه من القواعد، وما ذهبوا إليه من الأقوال؛بل لأنّهم بنوا عليها هي نفسها

---

[1] **أصول التّفكير النّحوي**،علي أبو المكارم، ط1، دار غريب ، القاهرة،2006م، ص 219.

[2] **النّحو العربي شواهده ومقدّماته**، أحمد ماهر البقري، مؤسّسة شباب الجامعة ، إسكندرية،1987م، ص 41.

[3] **الاستشهاد والاحتجاج باللّغة**،محمد عيد، ط3 ، القاهرة ،عالم الكتب مصر،1988م، ص 86.

قواعدهم[1]، وبذلك يكون الاستشهاد تابعا للاستدلال، أي أنّ الدّليل الأوّل هو الذي ننطلق منه لبناء النّتيجة، بينما يكون الثّاني بعد بنائها، إلا عيّنة صغيرة من الأولى.

ولا بدّ من الإشارة هنا أيضا إلى مصطلح آخر يستعمله علماء العربيّة ويقترب كثيرا من مفهوم الاستشهاد ألا وهو المثال ويطلق على النّص المصنوع ، الذي ساقه نحويّ من لا يُحتج بكلامه، وهدفه الإيضاح والبيان، ويستعمل الآن في الكتاب المدرسي الحديث :كقولهم مثل لذلك ؟، أَعْطِ أمثلة[2] ، فإذا كان الشّاهد يذكر لإثبات القاعدة النّحويّة ؛ فانّ المثال يذكر لإيضاحها فقط .

كما لا ننس أيضا تلك الاستشهادات التي يستخدمها الباحث في كتابة الأبحاث العلمية وهي ما تعرف بالاقتباس الذي يقصد به « أخذ نصوص أو معان لنصوص من مصادر ومراجع تتعرض لموضوع البحث الذي يكتبه الطالب سواء لتكون جزءا من موضوع البحث ، أو لتأكيد فكرة معينة، أو لتوضيح معنى»[3]، وهو يخضع إلى شروط تهدف إلى تحقق الأمانة العلمية، وهي تقريبا الشروط نفسها التي يخضع إليها الاستشهاد.

تقويم تحصيلي:

ما العلاقة الرّابطة بين الاستدلال و الاستشهاد في صياغة النتيجة العلميّة ؟

الإجابة النّموذجيّة:

يتضح أنّ الاستدلال هو طلب الدّليل، والاستشهاد هو طلب الشّاهد،والشّاهد هنا هو دليل أيضا؛ غير أنّ الدّليل الأوّل يكون من أجل بناء النّتيجة العلميّة التي يتوصّل إليها من خلال البحث ،والتي تتمثّل غالبا في القاعدة أو النّظريّة أو القانون؛ بينما الدّليل الثّاني وهو الشّاهد فإنّه يكون من أجل البرهنة على صحّة النّتيجة المتوصّل إليها عن طريق الاستقراء أو الاستنباط؛ وبذلك يكون الاستشهاد تابعا للاستدلال، أي أنّ الدّليل الأوّل هو الذي ننطلق منه لبناء النّتيجة، بينما يكون الثّاني بعد بنائها، إلا عيّنة صغيرة من الأولى.

---

[1] ينظر: **السّماع اللّغوي العلمي عند العرب ومفهوم الفصاحة**، عبد الرحمن الحاج صالح، ص 317.

[2] ينظر : **في أصول النّحو**، صالح بلعيد، ط1، دار هومة، الجزائر، 2005 م،ص 91.

[3] **كيف تكتب بحثا ناجحا ؟**، أيمن أبو الروس، (دط)، دار الطلائع، (دت)، ص 65 .